(ترجمة غير رسمية لنص البيان الموجود على الرابط التالي: https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/05/allow-women-and-girls-speak-sex-gender-and-gender-identity-without)

22 أيار 2023

بيان السيدة ريم السالم

المقررة الخاصة لدى الامم المتحدة المعنية بمسألة العنف ضد النساء والفتيات*

أعربُ اليوم عن قلقي البالغ إزاء تصاعد عمليات الترهيب والتهديدات التي تستهدف النساء والفتيات بسبب تعبيرهن عن آرائهن ومعتقداتهن في ما يتعلق باحتياجاتهن وحقوقهن القائمة على أساس جنسهن و/أو ميولهن الجنسية. لا ينبغي على الإطلاق استخدام الاختلاف مع آراء النساء/الفتيات، بما في ذلك النساء السياسيات والأكاديميات والمدافعات عن حقوق النساء، كأساس لتبرير العنف والترهيب. بالإضافة إلى ذلك، فإن التمييز القائم على أساس الجنس والميل الجنسي محظور في الصكوك الدولية والإقليمية.

كما أشعر بالقلق إزاء تناقص الحيّز المتاح للنساء والمنظمات النسائية من أجل تنظيم و/أو التعبير عن آرائهن بشكل سلمي في العديد من بلدان الشمال. فالنساء اللواتي يتجمّعن للمطالبة باحترام احتياجاتهن القائمة على أساس جنسهن و/أو ميولهن الجنسية يتعرضن للتهديد والاعتداء والذم والتشهير.

لسلطات إنفاذ القانون دور مهم ومسؤولية كبيرة في حماية التجمعات واللقاءات المشروعة التي تنظمها النساء. يجب على وكالات إنفاذ القانون ضمان سلامة النساء وحقوقهنّ في حرية التجمع والتعبير من دون أي ترهيب أو إكراه. لا شك أن المتظاهرين المضادين لهم الحق هم أيضاً في حرية التعبير والتجمع، غير أنه لا بدّ للأجهزة المعنية بإنفاذ القانون من ضمان عدم ممارستهم لهذا الحق بطريقة تمنع النساء من ممارسة حقهن في حرية التجمع والتعبير، سواء من خلال التهديد أو الترهيب أو استخدام العنف، حيث يتم قمع خطاب المرأة فعلياً من خلال الاحتجاجات المضادة الصاخبة. ثمة التزام قانوني إيجابي لحماية النساء في مثل هذه الظروف، بما في ذلك عن طريق إبقاء المتظاهرين المضادين على مسافة آمنة، وتمكين النساء من إيصال أصواتهن. وقد لوحظ تأثير فشل أجهزة إنفاذ القانون في توفير الضمانات اللازمة في بعض البلدان. فقد تعرضت النساء والفتيات للترهيب والاعتداءات اللفظية والجسدية و/أو تمّ إسكاتهنّ بفعل ضجيج المتظاهرين المضادين في محاولات، نجحت في كثير من الأحيان، لعرقلة هذه الأنشطة. يجب عدم السماح للتهديدات وأعمال العنف وقمع القدرة على التعبير بحرمان الأشخاص من حقهم في حرية التجمع السلمي. لهذا السبب، يجب على أجهزة إنفاذ القانون ضمان الحماية الكاملة لحقوق النساء والفتيات وحلفائهن للتعبير عن آرائهن، بما في ذلك النساء السياسيات والمدافعات عن حقوق النساء والنساء الرياضيات و"المتحولون النادمون" والنساء الأكاديميات، وذلك لضمان مساءلة ومحاسبة مرتكبي العنف.

كما أنني ألاحظ بقلق التكتيك المتكرر المتمثل في التشهير بسمعة النساء والفتيات وحلفائهن الذين يتبنون معتقدات مشروعة ومحمية بشأن عدم التمييز على أساس الجنس والانجذاب لشخص من الجنس نفسه واتهامهم بأنهم "نازيون" أو "مرتكبو جرائم إبادة جماعية" أو "متطرفون" من أجل ترهيب النساء وغرس الخوف في نفوسهنّ وإحراجهنّ حتى يلتزمن الصمت. كما تهدف هذه التكتيكات تحديداً إلى التحريض على العنف والكراهية ضد النساء على أساس معتقداتهن. وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، حرية التعبير مصونة ما لم تحرّض على العنف والكراهية. وضحايا هذا النوع من الاعتداءات التي تستهدف حرية الرأي والتعبير يدعون إلى عقد نقاشات محترمة وشفافة حول تعريف "الجنس" و"النوع الاجتماعي" و"الهوية الجنسانية"، فضلاً عن التفاعل بين الحقوق المستمدة منها لأصحاب الحقوق في أي مجتمع محدد.

إن واجب عدم التمييز على أساس الجنس والقوالب النمطية المرتبطة به في ما يتعلق بأدوار الرجال والنساء والفتيان والفتيات هو أحد مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي ينبغي للدول الالتزام به والتي قامت بتقنينه في معظم القوانين الوطنية. لذلك، فلا ينبغي نزع شرعية المخاوف المتصلة باستمرار التقيد بهذه الالتزامات أو الاستهانة بها أو تجريمها. يجب على النساء والفتيات اللواتي يؤكدن على الاحتياجات المحددة للنساء المولودات إناثاً ويدعون إلى ويشاركن في مناقشات حول تعريف الجنس والنوع الاجتماعي والهوية الجنسانية والتفاعل بين الحقوق المستمدة منها لأصحاب الحقوق في أي مجتمع محدد، أن يكنّ قادرات على التعبير عن أنفسهن وعن مخاوفهن المتصلة بهذه المسائل بطريقة تضمن أمانهن وكرامتهن.

بالإضافة إلى ذلك، من المهم ألا يتم إسكات الأشخاص، بما في ذلك الباحثون والأكاديميون، الذين يعبرون عن آرائهم حول التدخلات الرامية إلى "التأكيد الجندري"، بما في ذلك للأطفال، أو تهديدهم أو ترهيبهم لمجرد تبني مثل هذه الآراء والتعبير عنها. وذلك مهم بشكل خاص نظراً إلى الآثار المترتبة على بعض المسائل الحيوية، مثل حماية الأطفال ومشاركتهم ورضاهم، فضلاً عن التثقيف الجنسي.

ومن الإجراءات التي تثير قلقي بشكل خاص أود الإشارة إلى الأعمال الانتقامية مثل الرقابة والمضايقات القانونية وخسارة الوظائف وفقدان الدخل والحذف من منصات التواصل الاجتماعي والمحاضرات ورفض نشر الاستنتاجات البحثية والمقالات. لقد أثرت هذه التكتيكات على القدرة على مناقشة القضايا المتعلقة بالجنس والنوع الاجتماعي والهوية الجنسانية داخل الجامعات وفي المجتمع. بالإضافة إلى ذلك، أعلم أن بعض النساء السياسيات قد تمت معاقبتهن من قبل أحزابهن السياسية، بما في ذلك من خلال التهديد بالفصل أو الفصل الفعلي. وقد ترافقت هذه الأعمال مع اعتداءات وتهديد للسلامة، سواء عبر شبكة الإنترنت وخارجها، من خلال حملات التشهير والتحريض على الكراهية.

بحسب أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان، فأي تقييد لحرية التعبير يجب أن يتم مع التقيّد الصارم بمعايير حقوق الإنسان الخاصة بالشرعية والضرورة والتناسب وخدمةً لهدف مشروع. كما أن الأشخاص الذين يختلفون مع آراء النساء والفتيات اللواتي يعبرن عن مخاوف تتعلق بالهوية الجنسانية والجنس لهم الحق أيضاً في التعبير عن آرائهم. لكن، وأثناء ممارستهم هذا الحق، يجب ألا يهددوا سلامة أصحاب الرأي الآخر الذين يعارضونهم ويخالفونهم الرأي. إن القيود الكاسحة التي تُفرض على قدرة النساء والرجال على إثارة المخاوف بشأن نطاق الحقوق القائمة على الهوية الجنسانية والجنس تشكّل انتهاكاً لأساسيات حرية الفكر وحرية المعتقد والتعبير وتصل إلى حد الرقابة غير المبررة أو الشاملة.

بالإضافة إلى ذلك، لا يسعني سوى ملاحظة بقلق الطريقة التي تم بها تفسير الأحكام التي تجرم خطاب الكراهية على أساس عدد من الأسباب، بما في ذلك التعبير الجنساني أو الهوية الجنسانية في بلدان الشمال، إذ تُفسّر بعض هذه الأحكام على أنها تعني أن أي استجواب في نطاق الحقوق القائمة على أساس الهوية الجنسانية يرقى إلى مستوى خطاب كراهية ضد الأشخاص غير الثنائيين وربما حتى التحريض على الكراهية والإبادة الجماعية.

أود أن أؤكد أن الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي أمران أساسيان لضمان قدرة المجتمعات على تطوير أولوياتها وسياساتها بشكل ديمقراطي وتحقيق التوازن بين حقوق مختلف المجموعات المتنوعة في المجتمعات التعددية. إن محاولات إسكات النساء على أساس آرائهن في ما يتعلق بنطاق الهوية الجنسانية والجنس في القانون والممارسة والحقوق ذات الصلة تؤثر بشدة على مشاركتهن في المجتمع بكرامة وأمان، فضلاً عن ازدهار بلادهن ونموّها.

**** تعمل المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد النساء والفتيات، بوصفها صاحبة ولاية في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، بصفتها الفردية بالاستقلال عن أي حكومة أو منظمة***